نقل اقوال النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله ورواياتها وضبطها وتحرير
الفاظها وعلم الحديث الخاص بالدراية علم يعرف منه حقيقة الرواية
وشروطها وانواعها واحكامها وحال الرواة وشروطهم ولصنف
المرويات وما يتعلق بها انتهى فحقيقة الرواية نقل السنة وخوها
واسناد ذلك الى من يحكي اليه بتحديث او اخبار او عنعنة وشروطها
تحمل راويها لما يرويه بنوع من انواع التحمل من سماع او عرض او اجازة
ونحوها وانواعها الاتصال والانقطاع ونحوهما واحكامها القبول
والرد وحال الرواة العدالة والجرح وشروطهم في التحمل وفي الاداء وما يتأتى
واصناف المرويات المصنفات من المسانيد والمعاجم والاجزاء وغيرها
احاديث واثار او غيرها وما يتعلق بها هو بحسب اصطلاح اهلها
وقال الشيخ عز الدين بن جماعة علم الحديث علم بقوانين يعرف بها
احوال السند والمتن وموضوعه السند والمتن وغايته معرفة الصحيح
من غيره وقال شيخ الاسلام ابو الفضل بن حجر رضي الله عنه او في
التعاريف له ان يقال معرفة القواعد المعرفة لحال الراوي والمروي
قال وان شئت حذفت لفظ معرفة فقلت القواعد الى آخره
وقال الكرماني في شرح البخاري واعلم ان علم الحديث موضوعه
ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله وحده
هو علم يعرف به اقوال الرسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله
وغايته هو الفوز بسعادة الدارين وهذا الحد مع شموله لعلم الاستنباط
غير محرر ولم يزل شيخنا العلامة محيي الدين الكافيجي يتعجب من قولك
موضوع علم الحديث ذات الرسول ويقول هذا من موضوع الطب لا موضوع
الحديث واما السند فقال السند بن جماعة والطيبي هو الاخبار
عن طريق المتن وقال بن جماعة ولحده اما من المسند وهو ما ارتفع
وعلا عن سنخ الجبل لان المسند يرفعه الى قايله او من قولهم فلان سند
محمد فسمي الاخبار عن طريق المتن سندا لاعتماد الحفاظ في صحة

الحديث وضعفه عليه واما الاسناد فهو رفع الحديث الى قايله
وقال الطيبي وهما متقاربان في معنى اعتماد الحفاظ في صحة الحديث
وضعفه عليهما وقال بن جماعة المحدثون يستعملون المسند والاسناد
بمعنى واحد واما المسند بفتح النون فله اعتبارات احدها
الحديث الاتي تعريفه في النوع الرابع من كلام المصنف الثاني الكتاب
الذي جمع فيه ما اسنده الصحابة اي رووه فهو اسم مفعول الثالث
ان يطلق ويراد به الاسناد فيكون مصدرا كمسند الشهاب ومسند الفردوس
اي اسانيدها وبيانها واما المتن فهو الغاية الحديث التي ينتهي
بها المعاني قاله الطيبي وقال بن جماعة هو ما ينتهي اليه غاية
السند من الكلام واخذه اما من المائدة وهي الخبز المعدة في الغائط
لان المتن غاية السند او من متنت الكبش اذا شققت جلدة بيضته
واستخرجتها فكان المسند استخرج المتن بسنده او من المتن وهو ما
صلب وارتفع من الارض لان المسند يقويه بالسند ويرفعه الى قايله
او من تمتين القوس اي شدها بالعصب لان المسند يقوي الحديث بسنده
واما الحديث فاصله ضد القديم وقد استعمل في قليل الخير وكثيره
لانه يحدث شيأ فشيأ وقال شيخ الاسلام بن حجر في شرح البخاري
المراد بالحديث في عرف الشرع ما يضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم وكانه
اريد به مقابلة القرآن لانه قديم وقال الطيبي الحديث اعم من ان
يكون قول النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي والتابعي وفعلهم وتقريرهم
وقال شيخ الاسلام في شرح النخبة الخبر عند علماء الفن مرادف
للحديث فيطلقان على المرفوع وعلى الموقوف وعلى المقطوع وقيل الحديث
ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر ما جاء عن غيره ومن ثم قيل لمن هو
يشتغل بالسنة محدث وبالتواريخ ونحوها اخباري وقيل بينهما
عموم وخصوص مطلق فكل حديث خبر ولا عكس وقيل لا يطلق الحديث
على غير المرفوع الا بشرط التقييد وقد ذكر المصنف في النوع السابع